

اولى بساقيه تصاوير صور ذلك الله لا يسجد على التصاير
 وقيل بكونه وان لم يسجد عليها وهذا ان كانت صورة ذي روح
 اما ان كانت صورة غير ذي روح كالشجر ونحوه فبالاعتقاد لا يكون
 ان يسجد عليها ويكره ان يسجد عليها اعم التصاير لان الزرع
 للشبه بعباد ويكره ايضا ان يكون فوق راسه ان راسه للصورة المتوقف
 اوبه يدب ارفدته قريبا منه او يجذبه اذ في محابته وان لم يكن
 قريبا تصاوير من سمة زجرا او غيره او صورة موضوع
 او معلق لانه يقيم تعظيمها بخلاف ما اذا كانت خلقا لله اصابته
 لها وهذا اذا كانت الصورة كبيرة غير مقطوعة الرأس واسان في شدة
 مقطوعة الرأس يعني به اذ لم يكن له الا لشخصه المصور ان اصله
 الله ناله رأس محاه بحيث يسميه عليه حتى طويت هيبته
 اذ كانت الصورة صغيرة جدا بحيث لا تبدوا الا لا تظهر للناظر
 اذ كان قائما وهو على الارض لا يثبت تفاعلها من اعضائها
 فلا يكره حينئذ ان يكون بين يدي المصلي او فوق رأسه ونحوه
 ذلك لانها لا تعبد فاستحق الشبه بعبادة الصورة **فروع**
 لو حاد وجه الصورة فهو كقطع رأسها بخلاف قطع يديها
 ورجليها والقطع عن عتقها بحيث وفيه الاصله المتخارج
 الصورة اذا شتمت وساقه او يسطاها باس باستمالها وان
 كان كره اتخاذها وان لم تتعمد الا اذا راها البصر او يدركه ونكره
 الاستدراج

اى في غير موضع الذكر ويكره ايضا المصلي ان يسمع عرقه او يسمع
 الدراب من جهته في اثناء الصلوة اذ في دعوات تشهد قبل السلام
 لانه علم لا فائدة فيه حتى لو كان فيه فائدة يان لما كان العرق
 يدف عن يديه وينزلها ونحو ذلك لا يكره مخصوصا فائدة وهي
 دفع شغل القلب واتباع الصلاة فلا يكره لما روته عليه السلام
 لان اذا قصر صلوة مسح جبهته بيده اليمنى ثم قال تشهد
 ان الله الا الله الا الله الرحمن الرحيم اللهم اذهب عني الغم والحزن
 ولا تأسر لمتطوع الشرف ان يتعوز ما به من الفار عند ذكرها
 او ان يسأل الله الرحمن عند ذكره الرحمه من الجنة والفرح النعم
 ان وان يتحفر ان يطيب العنق عند ذكر العنق والمفخرة
 وملا شيه ذلك وان لانه المصلي النقي في الفرض يكره له ذلك
 خلافا لثفق واما الامام والمقعد فلا يفعل ذلك المذكور
 من التسلل ونحوه لانه الفرض ولانه الفرض بالجماعات
 كالترابح والاباس بان يصح متوجها الى الفرض جلا عيدا
 او قائم يتحدث اذ لم يحصر حديثه لفظا بخلاف منه القاطن
 ويكره ان يصلى الى وجه انشا الا اذا كان بينهما ثالث ظهر
 الرحمه المصلي لا انتفاء سبب الكراهة وهو الشبه بعبادة
 الصورة او يصلى او لا باس بان يصلى ويصلي بديه ان قد تم
 مصحف معلق او سيف معلق لا تقسم لم يعبدوا احد او طلع

لا يسجد على
 تصاير صور
 الله تعالى
 ولا يسجد على
 ما صورته
 من الارض
 ولا يسجد على
 ما صورته
 من السماء

بساط